

الجمهورية التونسية  
وزارة.....

**بطاقة إعاقة**

عدد.....

الاسم:.....  
تاريخ الولاية:.....  
رقم بطاقة التعريف الوطنية:.....  
العنوان:.....  
التنظيمية الاجتماعية:.....  
عدد:.....  
طبيعة الإعاقة:.....

21-01.25-06



صورة

سلمت هذه البطاقة تطبيقاً لأحكام القانون عدد 83 لسنة 2005 المؤرخ في 15 أوت 2005 المتعلق بالتهويز بالأشخاص المعوقين وحمايتهم، وتخول لصاحبها الانتفاع بمقتضيات هذا القانون في مجال العلاج والتربية والتكوين والتأهيل والتشغيل والحماية الاجتماعية، كما تمكنه من:

- أولوية الاستقبال بالإدارات والمنشآت والمؤسسات الصومية والمؤسسات الخاصة،
- استعمال أماكن مخصصة بوسائل النقل الجماعي الصومي والخص،
- مجانية النقل أو النقل بالتعريفية المنخفضة للمعوق وذلك على خطوط النقل الصومي الجماعي المستقلة من قبل المنشآت الصومية مع مراعاة للتشريع المتعلق بتنظيم النقل البري،
- النقل المجاني لألة التنقل الخاصة بالشخص المعوق بوسائل النقل الصومي الجماعي المستقلة من طرف المنشآت الصومية مع مراعاة للتشريع المتعلق بتنظيم النقل البري،
- استعمال أماكن التوقف الواسي والأماكن المخصصة بالمأوى الصومية للأشخاص المعوقين،
- مجانية الدخول إلى المتاحف والأماكن الأثرية والملاعب الرياضية وفضاءات الترفيه الصومي.

تاريخ انتهاء صلاحية البطاقة

..... في  
إمضاء رئيس اللجنة

هلم هذا: كل تجاوز في استعمال بطاقة إعاقة باستغلالها في مجالات مخالفة للقانون أو لتحال صلة شخص معوق باستعمال بطاقة الغير بجرم عنه سحب البطاقة والتعرض لتبعية عقابية.